

# تحرك عاجل

## إعادة محاكمة متهمين صحراويين أمام محكمة مدنية

سوف يمثل 23 متهماً صحراوياً، بينهم 21 سجيناً حُكم عليهم بالسجن بعد محاكمة فادحة الجور أمام محكمة عسكرية في عام 2013، لإعادة محاكمتهم أمام محكمة مدنية

في 27 يوليو/تموز 2016، قضت محكمة النقض في المغرب بإعادة محاكمة 23 من المتظاهرين والنشطاء الصحراويين أمام محكمة الاستئناف بالرباط، ومن بينهم 21 سجيناً يقضون أحكاماً بالسجن لمدد طويلة فيما يتصل باشتباكات دامية وقعت في الصحراء الغربية في عام 2010. ولم يُحدد موعداً لإعادة المحاكمة حتى الآن.

وكان هؤلاء المتهمون قد استأنفوا الحكم الصادر ضدهم أمام محكمة النقض، وهي أعلى محكمة في المغرب، منذ ثلاث سنوات، وذلك بعد أن واجهوا محاكمة عسكرية جائرة شابتها ادعاءات عن التعذيب، وهي ادعاءات لم تحقق فيها السلطات مطلقاً. وقد استغرقت محكمة النقض أكثر من ثلاث سنوات لإصدار حكمها في دعوى المتهمين الصحراويين، بالرغم من أن المادة 546 من قانون المسطرة الجنائية يلزم المحكمة بالبت في أية قضية خلال ثلاثة أشهر من وصول ملف القضية.

ويُذكر أن المغرب قد أدخل تعديلات على قانون القضاء العسكري في عام 2015، بما يكفل إنهاء محاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية، وذلك تماشياً مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

يُرجى كتابة مناشدات فوراً باللغة العربية أو الفرنسية أو بلغة بلدك، تتضمن النقاط التالية:

- مطالبة السلطات المغربية بضمان إعادة محاكمة المتظاهرين والنشطاء الصحراويين، البالغ عددهم 23 شخصاً، على وجه السرعة بما يتماشى مع المعايير الدولية. ويجب أن تُستبعد من الإجراءات القضائية أية أقوال انتزعت تحت وطأة التعذيب؛
- حث السلطات على عدم الاعتراض على الإفراج عن هؤلاء المتهمين لحين إعادة محاكمتهم، ما لم تكن هناك أسباب قانونية سليمة لاحتجازهم؛
- حث السلطات على أن تأمر بإجراء تحقيقات نزيهة بخصوص ادعاءات هؤلاء المتهمين بالتعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة.

ويُرجى إرسال المناشدات قبل يوم 19 سبتمبر/أيلول 2016 إلى كل من:



وزير العدل والحريات

معالي السيد/ مصطفى الرميد

ساحة المأمونية، صندوق بريد 1015

الرباط، المملكة المغربية

الهاتف: +212 5 37 73 47 25

المندوب الوزاري المكلف بحقوق الإنسان

سعادة السيد/ محجوب الهيبة

المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان

ملتقى شارع ابن سينا وزنقة واد المخازن

أكدا، الرباط، المملكة المغربية

رقم الفاكس: +212 5 37 67 11 55

**و تُرسل نسخ من المناشدات إلى:**

رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان

سعادة السيد/ إدريس اليزمي

22 شارع الرياض، حي الرياض

صندوق بريد 21527

الرباط، المملكة المغربية

رقم الفاكس: +212 5 37 54 00 01

البريد الإلكتروني: cndh.dcri@gmail.com

**كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك. ويُرجى إدراج العناوين**

**الدبلوماسية المحلية الواردة أدناه:**

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

هذا هو التحديث الثاني للتحرك العاجل رقم: UA 71/16. لمزيد من المعلومات، انظر:

<https://www.amnesty.org/ar/documents/document/?indexNumber=mde29%2f3795%2f2016&language=en>

# تحرك عاجل

## إعادة محاكمة متهمين صحراويين أمام محكمة مدنية

### معلومات إضافية

في 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2010، اندلعت اشتباكات عندما قامت قوات الأمن المغربية بتفكيك مخيم احتجاج في ضاحية أكديم إزيك بمدينة العيون، حيث كان آلاف من الصحراويين قد احتشدوا لتقديم مجموعة من المطالب الاجتماعية والاقتصادية. وأسفرت الاشتباكات عن مقتل 11 من أفراد قوات الأمن المغربية واثنين من الصحراويين.

وقُبض على مئات من الصحراويين، وفي 17 فبراير/شباط 2013، أدانت المحكمة العسكرية في الرباط 25 منهم بتهم تشكيل عصابة إجرامية واستعمال العنف ضد قوات الأمن المغربية والتمثيل بالجثث. وفي الوقت الحالي يقضي 21 من هؤلاء المدانين الأحكام الصادرة ضدهم. وكانت مدة الحكم الصادر ضد اثنين من المتهمين المدة التي أمضاها في الحجز، ومن ثم أُفرج عنهما، بينما حُكِم أحد المتهمين غيابياً، وأُفرج عن متهم آخر إفرجاً مشروطاً لأسباب صحية.

واعتمدت المحكمة في حكمها إلى حد بعيد على "اعترافات" زُعم أنها انتزعت تحت وطأة التعذيب، ولم تحقق السلطات في هذه الادعاءات. وقد أعرب "مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة" و"الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي" التابع للأمم المتحدة عن القلق بشأن عدم إجراء تحقيقات بخصوص ادعاءات السجناء عن التعرض للتعذيب. كما دعا "الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي" السلطات المغربية إلى إعادة النظر في الأحكام الصادرة ضد المتهمين استناداً إلى مبدأ عدم جواز محاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية.

وفي الفترة ما بين مارس/آذار وإبريل/نيسان 2016، دخل 13 من السجناء الصحراويين البالغ عددهم 21 شخصاً في إضراب عن الطعام دام 36 يوماً لمطالبته السلطات المغربية بالإفراج عنهم.

وفي 7 إبريل/نيسان 2016، قامت السلطات المغربية بترحيل عدد من المحامين والخبراء القانونيين من إسبانيا وبلجيكا وفرنسا بالإضافة إلى قاض إسباني، كانوا قد وصلوا إلى الرباط في اليوم السابق سعياً لإجراء مقابلات مع مسؤولين مغربيين لدعم أولئك السجناء.

انظر أيضاً البيان الصحفي الصادر بعنوان: "على المغرب إنصاف 21 صحراوياً مسجونين منذ 5 سنوات" (رقم الوثيقة: MDE 29/2800/2016)، 4 ديسمبر/كانون الأول 2015. مُتاح على الموقع:

<https://www.amnesty.org/ar/documents/document/?indexNumber=mde29%2f2800%2f2015&language=ar>

الأسماء: أحمد السباعي؛ محمد البشير بوتتكيزة؛ سيدي عبد الله أبهاه؛ محمد باني؛ إبراهيم الإسماعيلي؛ سيد أحمد لمجيد؛ عبد الله لخفاوني؛ عبد الجليل لعروصي؛ حسنة أعليا؛ النعمة الأسفاري؛ حسن الداہ؛ الشيخ بنكا؛ محمد بوريال؛ محمد التهليل؛ محمد لمين هدي؛ عبد الله التوبالي، الحسين الزاوي؛ الديش الضافي؛ محمد إمبرك لفقير؛ محمد خونا بابيت؛ العرابي البكاي؛ محمد الأيوبي؛ البشير خدا.

النوع: ذكور

معلومات إضافية عن التحرك العاجل رقم: UA: 71/16 رقم الوثيقة: MDE 29/4615/2016 المغرب/الصحراء الغربية التاريخ: 8 أغسطس/آب 2016